

## الفصل الرابع مدة الحمل

إنَّ أقل مدّة الحمل ستة أشهر. لما روى الأثرم بإسناده عن أبي الأسود أنه رفع إلى عمر امرأة ولدت لستة أشهر فهم عمر برجمها، فقال على: ليس لك ذلك. قال تعالى: **{وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ}** (1) وقال تعالى: **{وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا}** (2)، فحولان وستة أشهر ثلاثون شهراً، لا رجم عليها. فخلّى عمر سبيلها. وولدت امرأة أخرى لذلك الحد. ورواه الأثرم أيضاً عن عكرمة عن ابن عباس قال ذلك الأحول: فقلت لعكرمة أنا بلغنا أنّ علياً قال ذلك، فقال عكرمة: لا ما قال هذا إلا ابن عباس. وذكر ابن قتيبة في "المعارف" أنّ عبد الملك بن مروان وُلِدَ لستة أشهر، وهذا قول مالك والشافعي وأصحاب الرأي وغيرهم. (3)

وظاهر مذهب الحنابلة أنّ أقصى مدة الحمل أربع سنين، به قال الشافعي، وهو المشهور عن مالك. وروى عن أحمد أنّ أقصى مدته هو سنتان، وروى ذلك عن عائشة، وهو مذهب سفیان الثوري وأبي حنيفة، لما روت جميلة بنت سعد عن عائشة: "لا تزيد المرأة عن سنتين في الحمل"، ولأنّ التقدير إنّما يُعلم بتوقيف أو اتفاق، ولا توقيف ههنا ولا اتفاق، وإنّما هو على ما ذكرنا وقد وُجِدَ ذلك، فإنّ الضحاك بن مزاحم وهرم بن حيان حملت أم كل منهما به سنتين، وقال الليث بن سعد: "أقصاه ثلاث سنين، حملت مولاة لعمر بن عبد الله ثلاث سنين." وقال عباد بن العوام: خمس سنين. وعن الزهري قال: قد تحمل المرأة ست سنين، وسبع سنين. وقال أبو عبيد: ليس لأقصاه وقت يوقف عليه. (4)

(1) تفسير القرطبي، جزء (20) صفحة (7).

(2) البقره: (233).

(3) الأحقاف: (15).

(4) ابن قدامة، المغنى والشرح الكبير، جزء (9)، صفحة (116).

ولنا أن ما لا نصَّ فيه يُرجعُ فيه إلى الوجود. وقد وُجدَ الحمل لأربع سنين، فقد روى الوليد بن مسلم قال: (قلت لمالك بن أنس حديث جميلة بنت سعد عن عائشة قالت لا تزيد المرأة عن سنتين في الحمل، قال مالك: سبحان الله! من يقول هذا؟ هذه جارتنا امرأة محمد بن عجلان تحمل أربع سنين قبل أن تلد) وقال الشافعي: بقي محمد بن عجلان في بطن أمِّه أربع سنين، وقال أحمد: (نساء بنى عجلان يحملن أربع سنين، وامرأة عجلان حملت ثلاث بطون كل دفعة أربع سنين، وبقي محمد بن عبد الله بن الحسن بن علي في بطن أمه أربع سنين، وهكذا إبراهيم بن نجيح العقيلي، حكى ذلك أبو الخطاب، وإذا تقرر وجوده وجب أن يُحكم به ولا يُزاد عليه لأنه ما وُجد. ولأنَّ عمر ضَرَبَ لامرأة المفقود أربع سنين ولم يكن ذلك إلا لأنه غاية الحمل، وروى عن عثمان وعلي وغيرهما)<sup>(1)</sup>

أما أكثر الحمل عند الأطباء فلا يزيد عن شهر بعد مواعده، وإلامات الجنين في بطن أمه، ويعتبرون ما زاد على ذلك خطأ في الحساب.<sup>(2)</sup>

أما الإمام علي بن أحمد بن حزم الظاهري فيقول في "المحلى":

(لا يجوز أن يكون حمل أكثر من تسعة أشهر، ولا أقل من ستة أشهر، لقول الله تعالى: **{وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا}**)<sup>(3)</sup> وقال تعالى **{وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ}**)<sup>(4)</sup> فمن ادعى حملاً وفسالاً يكون في أكثر من ثلاثين شهراً فقد قال الباطل والمحال ورد كلام الله عز وجل جهاراً.<sup>(5)</sup> وبعد أن ذكر مختلف الأقوال في مدد الحمل

(1) المصدر السابق، صفحة (117).

(2) المصدر السابق، صفحة (117 - 118).

(3) البار - د. محمد علي، خلق الإنسان في الطب والقرآن، صفحة (452).

(4) الأحقاف: (15).

(5) البقرة: (233).

التي قال بها الفقهاء - والتي سبق أن ورد بعضها في بداية الفصل - بعد أن ذكر كل تلك الآراء قال: (وكل هذه أخبار مكذوبة راجعة إلى من لا يصدق ولا يُعرف من هو ولا يجوز الحكم في دين الله بمثل هذا).<sup>(1)</sup>

إلا أنَّ الجنين قد يموت في بطن أمه ويبقى فيها أمداً طويلاً، وقد يتكلس<sup>(2)</sup> الجنين بعد موته ثم يقذفه الرحم بعد فترة، وقد يقذفه على فترات متقطعة. وهذا أمر معروف عند الأطباء ومشهور لديهم.<sup>(3)</sup> وقد نقل عن ابن حزم عن الإمام على قال: (إلا أنَّ الولد قد يموت في بطن أمه فيتمادى بلا غاية حتى تلقيه متقطعاً في سنين...)<sup>(4)</sup>

وينفى د. محمد على البار إمكانية حدوث هذا الحمل الطويل الممتد سنيناً..... حيث يذكر أنه قد وجدت نساء ممن كُنَّ يترددن على عيادته في اليمن يزعمن أنَّهنَّ حوامل لعدة سنوات.... وبالفحص تبين أنهن لم يكنَّ حوامل... ويعلل ذلك بأنه كان ذلك "الحمل الكاذب *Pseudo pregnancy*"<sup>(5)</sup>

أما الغالب في مدة الحمل فقد حدّد أحد الأطباء المسلمين مدة الحمل، فقد حدّدها الطبيب العربي "أحمد بن محمد البلدي" والذي عاش قبل أكثر من ألف عام في كتابه "تدبير الحبالى والأطفال والصبيان" حيث قال: (إنّما نجد جميع من يلد من النساء يكن ولادهن في الأيام التي فيما بين مائتين وثمانين يوماً ونصف بالتقريب، وبين مائتين وأربعة وسبعين يوماً على التقريب)<sup>(6)</sup>

(1) المصدر - ابن حزم - على بن أحمد، المحلى، جزء (10)، صفحة (316)، طباعة دار الفكر - بيروت.

(2) المصدر السابق.

(3) يتكلس: يعنى ترسب فيه أملاح الكالسيوم فيصبح مثل الجير.

(4) البار - د. محمد على، خلق الإنسان في الطب والقرآن، صفحة (453).

(5) المحلى لابن حزم، جزء (10)، صفحة (316).

(6) الحمل الكاذب: *Pseudopregnancy* حالة سيكوسوماتية (أى جسدية نفسية) تتوهم المرأة الباحثة عن

وهذا التحديد هو الشائع الآن، وهو ما يقول به أطباء أمراض النساء والولادة، أى أنّ معدل مدّة الحمل هي 280 يوماً، أو عشرة أشهر قمرية، من الممكن أن تزيد قليلاً. أمّا أقل مدّة للحمل التي هي ستة أشهر، فقد اتفق عليها الفقهاء كما ذكر ابن القيم الجوزية في كتابه "التبيان في أقسام القرآن"، كما أنّ أطباء الولادة يوافقون المسلمين في ذلك.

فتعتبر مدّة الحمل الطبيعية (280 يوماً)، تُحسب من بدء آخر حيضة حاضتها المرأة، وبما أنّ التلقيح وبداية الحمل يحدث عادة في اليوم الرابع عشر من بدء الحيض تقريباً... فإنّ مدّة الحمل الحقيقية تكون (280 - 14 = 266) يوماً. أى حوالى تسعة أشهر في الغالب وأقله ستة أشهر وأكثره سنتان. (1)

---

الإنجاب تتوهم أنها حامل، وتكون مصحوبة عادةً ببعض الأعراض الطبيعية الواضحة، كانقطاع الطمث وتضخم البطن، وبحركة جنينية ظاهرة، وباضطراب في عمل الغدد الصم شبيه بذلك الذى يرافق الحمل ولكنه أقل وضوحاً. وتعتقد المرأة مع هذه أنها حامل فعلاً، رغم تأكيد كل الفحوصات الطبية بعدم وجود الحمل. وقد يحدث لأحدى هؤلاء الواهمات بالحمل الكاذب الذى تتصور أنه بقى سنياً... قد يحدث فعلاً أنها تحمل فعلاً... فتضع طفلاً طبيعياً في فترة حملها، فتتصور أنها قد حملته لسنين عدة.

(1) البلدى - أحمد بن محمد، كتاب تدبير الحبالى والأطفال والصبيان، تحقيق الدكتور محمود الحاج قاسم محمد، الطبعة العراقية سنة (1987)، صفحة (115).